

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٥٧١٧ لسنة ٢٠٢٥

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون السلطة القضائية الصادر بالقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ ؛
وعلى قانون تنظيم بعض أوضاع وإجراءات التقاضى فى مسائل الأحوال الشخصية الصادر بالقانون رقم ١ لسنة ٢٠٠٠ ؛
وعلى قانون إنشاء محاكم الأسرة الصادر بالقانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٤ ؛
وعلى قرار وزير العدل رقم ٤٢٩١ لسنة ٢٠٠٤ بتعيين مقار محاكم الأسرة ومكاتب تسوية المنازعات الأسرية الصادر بتاريخ ٢٠٠٤/٨/٩ ؛
وعلى قرار وزير العدل رقم ٤٨٤٤ لسنة ٢٠٠٤ بتشكيل نيابة شئون الأسرة ؛
وعلى كتاب السيّد القاضية رئيس محكمة حلوان الابتدائية المؤرخ ٢٠٢٥/٩/٢٢ ؛
وعلى كتاب السيد القاضى مساعد وزير العدل لشئون الهيئة العامة لصندوق أبنية المحاكم والشهر العقارى المؤرخ ٢٠٢٥/٩/٢٥ ؛

قرر

(المادة الأولى)

نقل مقر محكمة أسرة البساتين ودار السلام ومكتب تسوية المنازعات الأسرية التابعين لمحكمة حلوان الابتدائية - من المقر الحالى الكائن بمجمع محاكم زنازيرى الكائن أول شبرا - أحمد حلمى - شبرا مصر - محافظة القاهرة، إلى المقر الجديد الكائن بمحكمة الأسرة بوادى حوف الكائن (٤) شارع تقسيم النصر للسيارات حدائق حلوان - بجوار قسم شرطة المعصرة - وادى حوف - محافظة القاهرة.

(المادة الثانية)

نقل مقر نيابة البساتين ودار السلام لشئون الأسرة التابعة لنيابة جنوب القاهرة الكلية لشئون الأسرة من المقر الحالى بمجمع محاكم زنايى الكائن أول شبرا - أحمد حلمى - شبرا مصر - محافظة القاهرة، إلى المقر الجديد الكائن بمحكمة الأسرة بوادى حوف الكائن (٤) شارع تقسيم النصر للسيارات حدائق حلوان - بجوار قسم شرطة المعصرة وادى حوف - محافظة القاهرة.

(المادة الثالثة)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار.

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية، ويعمل به اعتباراً من يوم الأربعاء الموافق

٢٠٢٥/١٠/١

صدر فى ٢٥/٩/٢٠٢٥

وزير العدل

المستشار/ عدنان فنجرى

